خطبة جمعة بعنوان

[معالم الهدى في الوصية بالنساء]

لفضيلةِ شَيْخِنَا العلامة:
أبِيْ عبدالرحمن يحيى بن علي الحجوري

سجلت بتأريخ ٢٦/ شوال/١٤٤٣ هجرية
مسجد ابراهيم بشحوح سيئون

فرغها / أبو عبدالله زياد المليكي

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ} [آل عمران: 102].

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1].

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب: 70-71]

أما بعد أيها الناس: أوصي نفسي وإياكم بتقوى الله، فإن تقوى الله هي الوقاية من عذاب الله بالعمل بطاعة الله، وإن من اتقى الله فقد فاز فوزا عظيما، وإن من أجل تقوى الله إقامة دينه، إقامة شرعه، الوقوف عند حدوده، امتثال كتابه وسنة نبيه، فلا تقوى لله عز وجل إلا بذلك، والله جل وعلا خلقنا وأبان لنا ما نتقي، قال الله سبحانه وتعالى :{مَّا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ (179)}[آل عمران:179].

وقال الله سبحانه :{وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (115)}[التوبة:115].

فبين للعباد ما تتقي، وإن مما أبا لنا ربنا سبحانه وتعالى في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم الوصية بالنساء، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله

عليه وسلم قال:"واسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا؛ فإنّهُنّ خُلِقْنَ مِن ضِلَعٍ، وإنّ أعْوَجَ شَيءٍ في الضِّلَعِ أعْلاهُ، فإنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كسَرْتَهُ، وإنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أعْوَجَ، فاسْتَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْرًا"؛البخاري (5185، 5186)، ومسلم (47، 1468).

هذه أوامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم على الوصية بالنساء خيرا،

ونظير ذلك حديث أبي الأحوص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :"ألا واستوصوا بالنساء خيرًا، فإنما هن عوانٌ عندكم . ليس تملكون منهن شيئًا غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشةٍ مبينة . فإن فعلن فاهجروهن في المضاجعِ واضربوهن ضربًا غير مبرّحٍ . فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلًا . ألا إنّ لكم على نسائكم حقًا . ولنسائكم عليكم حقًا . فأما حقّكم على نسائكم فلا يوطئنَ فرُشَكم من تكرهون ولا يأذنّ في بيوتكم لمن تكرهون . ألا وحقّهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن"؛ أخرجه الترمذي في سننه(1163).

ووصايا الله ووصايا رسوله صلى الله عليه وسلم واجب امتثالها، والله أرحم بنا من أنفسنا، فقد أوصانا بأنفسنا وأبنائنا، قال الله{يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ}[النساء:11].

وهكذا علمنا وأوصانا ما كان من كل خير دلنا عليه، فهذه الوصية المهمة المتعلقة بالنساء وصية وجب امتثالها، والاخلال بها اخلال بأمر جلل يسبب الحرج للأمة، فقد قال النبي عليه والسلام فيما جاء عن أبي شريح الخزاعي وأبي هريرة، والحديث صحيح:"اللّهمّ إنّي أحرّجُ حقّ الضّعيفين : اليتيم ، والمرأةِ"،أخرجه ابن ماجه (3678)، وأحمد (9664)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (9149).

ومعنى أحرج: أي الزموا الحرج وهو الإثم، ويشمل الضيق والقلق، ويشمل التعرض للفتن.

حق الضعيفين: أي من ضيع حقهما، فإن هو الحال ذلك يتعرض لهذه

المضرات، تضييع حق من أوصى الله عز وجل به اليتيم والمرأة، اللهم إني أحرج حق الضعيفين، فاليتيم ضعيف وتضييع حقه حرج، فالله أقام له حقه وحرج، والمرأة ضعيفة، فالله أقام لها حقها وحرج، ومن أضاع حقها حرج، قد سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمور الحرج فقال : عباد الله كان يقول لا حرج لا حرج ثم ذكر لهم أمورا من المعاصي ثم قال ذلك الذي حرج وهلك.

وهذا دليل على أن الحرج هو نتيجته الهلاك للأمة، ونظير ذلك حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"ابغوني الضُعفاءَ، فإنما تُرزَقونَ وتُنصَرونَ بضُعفائِكُم"؛رواه أبو داود(2594)

فمادة نشر الأمة هي رعاية الضعفاء، قيام شؤون الضعفاء، الإحسان إلى الضعفاء، بما أبانه الله لهم من أمور الإحسان ونبيه الكريم، فلا يستطيع الإنسان أن يحسن إلى نفسه ولا إلى غيره إذا خالف شرع الله، وإنما الذي يريد أن يحسن إلى نفسه وغيره يقيم في ذلك شرع الله، قال الله:{لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ}[الأحزاب:21].

وإن من أجل الإحسان إلى النساء الذي أمر الله سبحانه وتعالى به لهو امتثالهن وظبطهن من قبيل أوليائهن على شرع الله ودينه، فإن الإسلام قد أكرامها وميزها، وقد كانت في الجاهلية في أسوأ حال، وإذا الموؤدة سئلت بأي ذنب قتلت، قال الله سبحانه وتعالى :{وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (58)يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (59)}[النحل:58،59].

أيمسكه على هون يمسكه وهو مكظوم ويرى نفسه مهانا عند الناس، أم يدسه في التراب يدفنها وهي حية، ألا ساء ما يحكمون، وكانت إذا مات زوجها تصير هي من ضمن الميراث، يرثها أبناؤه كما يرثون سائر متاعه، وكانت أيضا تبقى في حشم مظلم لا ترى الشمس حتى تنقضي عاما كاملا، وغير ذلك مما كان عليها، فأتى الله عز وجل بهذا الدين العظيم، فزكى أخلاق العباد، قال الله:{هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا

مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (2)}[الجمعة:2].

فزكى الله أخلاق الرجال والنساء، وأبان لهم ما يتقون وما يحذرون، وأوصى بالمرأة خيرا، الزم الحرج في حق تضييعها، ومن أجل تضييعها هو إفسادها بالحاقها ما ليس من شأنها فبذلك تضيع وتضيع، وتساء رعايتها وتسيء الرعاية، ففي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"كلُكم راعٍ وكلُكم مسؤولٌ عن رعيتِهِ فالأميرُ الذي على الناسِ راعٍ عليهم وهو مسؤولٌ عنهم والرجلُ راعٍ على أهلِ بيتِهِ وهو مسؤولٌ عنهم والمرأةُ راعيةٌ على بيتِ بعلها وولدِهِ وهي مسؤولةٌ عنهم وعبدُ الرجلِ راعٍ على بيتِ سيدِهِ وهو مسؤولٌ عنهُ ألا فكلُكم راعٍ وكلُكم مسؤولٌ عن رعيتِهِ"؛البخاري (2554)، ومسلم (1829).

مسؤولة فإخراجها من بيتها، وإخراجها إلى أعمال ليس شأنها هذا إساءة لها في الرعاية ممن استولاه الله عز وجل رعايتها، وتجريء لها على الإساءة في الرعاية في شأن زوجها وأولادها والتربية والإصلاح وما هو من شؤونها والحفاظ عليها وصيانتها الشرعية الدينية، وحراسة الفضيلة، فإن هذه فضيلة تحرس بشرع الله ودينه، ومكارم الأخلاق، وهذا الإخراج هو تشبه بالجاهلية، فقد قال الله جل وعلا في كتابه في سياق نساء النبي صلى الله عليه وسلم والأمر للأمة من باب أولى:{يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ۚ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ}[الأحزاب:32].

هذا من حسن الرعاية، هذه الفقرة أن المرأة لا تخضع بالقول، هذه من صيانك صانها الله عز وجل بالشرع، صان صوتها، صان قلبها، أن تتعرض لفتنة أو تعرض غيرها للفتنة، صانها وصان عنها، فيطمع الذي في قلبه مرض، إذا خضعت بالقول في هاتف، أو في إذاعة، أو غير ذلك من الأصوات هذا سبب للفتنة بها وعليها، إذا خضعت يطمع الأمراض أصحاب القلوب المريضة وما أكثرهم من المنافقين الذي وصفهم الله

في هذه الآية، وسباع البشر، وأصحاب الأطماع الشهوانية على المرأة الضعيفة، وانتهاز الفرصة فيها، فيحصل الأضرار في المجتمع وفي غيرها، فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا،

فإذا دعاها الحاكم للشهادة، أو استلزم أن تتكلم، أو تجيب عند الاستئذان، أو غير ذلك مما تتكلم فيه المرأة تتكلم بغير خضوع، وبغير كذلك ما يسبب لها الفتنة ولغيرها، هذا أول الصيانة والرعاية والوصية من الله عز وجل ورسوله بها وبالمؤمنين، صيانة،{وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا (32) وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى}[الأحزاب:33].

إذا قلنا إن إخراجها من بيتها إلى سائقة أو طيارة، إلى طبيبة مختلطة بين الرجال، إلى ما يتعلق بشؤون ليس من شأنها في أسواق السوبر ماركت، وغير ذلك من ابتذالها وامتهان ما هو امتهانها إلى ما ليس من شأنها، إن هذا والله عدم تطبيق لوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل لوصية الله جل وعلا، فإن النبي صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وهذا أيضا تشبه بالجاهلية { وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (33)} الآيات..

فهذا من شأنها الرعاية في البيت، إقامة الصلاة، إيتاء الزكاة، طاعة الله، وطاعة رسوله، ومن ذلك طاعة الزوج، وتربية الأبناء، وبقاؤها في مكانها جوهرة مصونة، ثبت عند أبي دواد(2142)من حديث معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه قال :"يا رسولَ اللهِ ، ما حقُّ زَوجةِ أحدِنا علَيهِ ؟ ، قالَ : أن تُطعِمَها إذا طعِمتَ ، وتكسوها إذا اكتسَيتَ ، أوِ اكتسَبتَ ، ولا تضربِ الوَجهَ ، ولا تُقبِّح ، ولا تهْجُرْ إلَّا في البَيتِ.

هي مرعية، لماذا أنت تجعلها في هذا الحال أيها المسلم أنت تصرف أن تصير هي عاملة على البيت أو على نفسها فهي مرعية عند أبيها، قال النبي صلى الله عليه وسلم:"مَنِ ابْتُلِيَ مِن هذِهِ البَنَاتِ بشيءٍ كُنَّ له

سِتْرًا مِنَ النّارِ"؛أخرجه البخاري (1418)، ومسلم (2629) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وفي الحديث الآخر كنت أنا وهو في الجنة كهاتين.

مرعية عند أبيها مصانة، مرعية عند زوجها للحديث المذكور ما حق زوجة أحدنا عليه، مرعية عند أولادها وبأعظم رعاية، قال الله:{وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا}[الإسراء:23].

الزمها فإن الجنة عند قدميها{إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (23)}

حتى أف ما يجوز لها، ما يجوز أن يقال لها ولا له، فتبقى مكرمة معززة في سائر مراحلها من طفولتها إلى أن تلقى الله عز وجل، وهي في كفاية ورعاية، أوجب الله ذلك، ثبت عند البخاري(5065) من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" يا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، ومَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَعليه بالصَّوْمِ؛ فإنّه له وِجَاءٌ.

قال: فان ذلك أحصن للفرج وأغض للبصر، والشاهد أن الباء تشمل الرعاية بشتى أنواعها، وتشمل قدرة على العشرة، ولكن تشمل الرعاية والتسكين، قال الله:{أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ (6)لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا ۚ سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا(7)}[الطلاق:6،7]

كل هذا يدل على الرعاية والتسكين والكسوة وما كان من شؤونها والحفاظ عليها قارة في بيتها، حج النبي صلى الله عليه وسلم مع نسائه قال في تلك الحجة هذه ثم ظهور الحصر أي الزمن ظهور الحصر حصر بيوتكن، هذه ثم ظهور الحصر، ولا تخرج المرأة من بيتها

إلا لحاجة، الحاجة حاجة الانسان معروفة، فإذا خرجت لحاجة لعلاج، لصلة رحم، لسفر ملزم، لغير ذلك من الأمور،وجب أن يكون من صيانتها ورعايتها والوصية بها آداب شرعية التخلي عنها مضرة بالبشرية، مضرة، فمن تلك أنها إذا كان الخروج لسفر ألا تسافر إلا مع ذي محرم، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام :"لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَومِ الآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَومٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مع ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا"؛ أخرجه البخاري(1088)ومسلم(1339) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وهذه من الصيانة والرعاية والاستيصاء بها خيرا في دين الإسلام الذي أكرمها الله به، شرفها به، فإنها إذا خرجت بغير محرم مسافرة تعرضت للفتنة، تعرضت للاضرار لظعفها، لضعف عقليتها، لضعف تمييزها وقدرتها عن الدفاع عن نفسها، قال عليه الصلاة والسلام :"اللّهم إني أخرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة، وشبهها بضعفها وسرعة تكسرها وانكسارها، قال : رفقا بالقوارير، فليس من الرفق والله بهذه الضعيفة أن يسمح لها بالسفر بغير محرم للتعرض للأضرار عليها وبها، مخالفة لما دلت عليه هذه الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، رفقا بالقوارير، لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر إلا مع ذي محرم، واشترطوا في المحرم أن يكون محرما تحرم عليه على التأبيد، لا على التأقيت، كالذي هو زوج أختها، أو زوج عمتها، لا يحل الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها ونحو ذلك، ولكن على الأبد، لا تسافر على محرم يحرم عليها على الأبد، واشترطوا فيه أن يكون قادرا على على الرعاية، كلكم راع مسؤول رعيته أي بالغ مميز، ليس من من لا يقدر على ذلك، فإن هذا وجوده كعدمه، يمكن أن يلعب عليه، يمكن أن يعتدى عليه ويصرف حتى تتضرر المرأة، هذا من الصيانة لها بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهذا الشرع الحنيف، وهكذا من صيانتها أنها إذا خرجت لا تخرج في حالة تلفت النظر عليها، إما حالة زينة، أو استعطار، فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام:"أيُما

امرأةٍ اسْتَعْطَرَتْ فمرّتْ على قومٍ لِيَجِدُوا رِيحَها فهيَ زَانِيَةٌ ، وكلُّ عينٍ

زَانِيَةٌ

كذا في حديث أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي عليه الصلاة والسلام عند أحمد وأبي داود واللفظ لأحمد.

فهي زانية أي متعرضة لأسباب ذلك وللوقوع فيه وللاساءة إليها وبها، وقال النبي صلى الله عليه وسلم:"لا تمْنَعُوا إماءَ اللهِ مساجِدَ اللهِ ، ولْكِنْ لِيَخْرُجْنَ و هنّ تفِلاتٌ.

هكذا عن أبي هريرة رضي الله عنه وهو حديث صحيح، تفلات أي غير متطيبة، ليست برائحة جميلة، ولكن

بغير رائحة تفلة، تفلات سدا لذريعة الضرر بها وعليها، وصيانة لها وللمسلمين من الأضرار عن طريقها، وليخرجن تفلات، فإن خروج المرأة أمر ليس موسعا إلا للحاجة واللزوم، ففي الحديث الثابت عند الترمذي (1173) وغيره، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المرأةُ عورةٌ ، فإذا

خرَجَتْ اسْتَشْرَفَها الشيطانُ.

استشرفها : أي أهلكها، وقيل بمعنى استشرفها أي جعلها تستشرف نفسها وتتزين، وقيل استشرفها أي نظر إليها بنظرة ما يسبب لها الغرور والإعجاب حتى يغتر بها غيرها، أي ركز عليها الشيطان للاضلالها والإضلال بها، هذا من دواعي الفتنة، يا عباد الله إن السعادة في الأمة تتحقق بالحذر كل الحذر عن الفتنة بالنساء وغير النساء، روى أبو داود(4263)عن المقداد رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"إنّ السّعيدَ لمن جُنِّبَ الفتنَ إنّ السّعيدَ لمن جُنِّبَ الفتنَ إنّ السّعيدَ لمن جُنِّبَ الفتنَ ولمنِ ابتُلِيَ فصبرَ فواهًا.

احرصوا على السهادة معشر البشرية، وبالأخص معشر المسلمين أنتم في سعادة بالإسلام، في سعادة بالإيمان، في سعادة بالصيانة والديانة والرعاية من رب العالمين سبحانه وتعالى، وما حسدكم اليهود والنصارى إلا على ذلك، قال الله:{وَدّوا لَوْ تكْفُرُونَ كمَا كفَرُوا فَتَكُونُونَ

سَوَاءً }[النساء:89].

وقال الله:{مَّا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (105)}[البقرة:105]

أنت مرحوم، مخصوص من الله برحمة ورعاية، قال الله:{ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (18)إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ۚ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۖ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ (19)}[الجاثية:18،19].

في الصحيحين عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :"ما تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أضَرَّ على الرِّجالِ مِنَ النِّساءِ. البخاري (5096)، ومسلم (2740).

ويا لها من فتنة بسببها فتن بنو إسرائيل، ففي صحيح مسلم(2742) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"إنّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وإنّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كيفَ تعْمَلُونَ، فَاتقُوا الدُّنْيَا وَاتقُوا النِّسَاءَ؛ فإنّ أوّلَ فِتْنَةِ بَنِي إسْرَائِيلَ كانَتْ في النِّسَاءِ. وفي روايةٍ: لِيَنْظُرَ كيفَ تعْمَلُونَ.

هذا الآن ابتلاء، الله الآن يختبرنا ينظر كيف نعمل، لعمل أهل النار أو أهل الجنة، فاتقوا الدنيا واتقوا فتنة النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء.

أول ما هلك بنو اسرائيل بالفتن ونشبوا فيها كان أسباب ذلك النساء، بين الخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من الفتنة بها وعدم رعايتها وصيانة لهي تركها خالية مختلية بالرجال، ففي الصحيحين عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" إيّاكُمْ والدُّخُولَ على النِّساءِ، فقالَ رَجُلٌ مِنَ الأنْصارِ: يا رَسولَ اللهِ، أفَرَأيْتَ الحَمْوَ؟ قالَ: الحَمْوُ المَوْتُ.

الحمو قريب الزوج، فإذا كان قريب الزوج خلوته بزوجة أخيه الموت، ذريعة للهلاك ، ذريعة للفساد، فغيره من باب أولى، الموت، لا إله إلا الله كيف شبه النبي صلى الله عليه وسلم ذريعة الزنا والفساد بالموت، أي والله الموت، فإن الخلوة سبيل وذريعة للفساد والزنا وقرب منه، وقد قال الله:{وَلَا تقْرَبُوا الزّنَا ۖ إِنّهُ كانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا (32)}[الإسراء:32].

وفي الآية الأخرى فاحشة ومقتا. وساء سبيلا، والخلو بالمرأة قرب، والاختلاط بالنساء قرب، وسفر المرأة بغير محرم قرب، من هذه الفاحشة التي ذمها الله عز وجل وذم أهلها، فاحشة ومقتا عند الله، يمقت الله أصحابه يمقت، وساء سبيلا، ومما يدل على أنه قرب ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:"ألا لا يخلُوَنّ رجلٌ بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان"؛رواه أحمد (1/ 18)

فما ظنك باثنين ثالثهما الشيطان، وهكذا من عدم صيانتها وسوء رعايتها هو تسليمها للاختلاط بين جنسين، المرأة الأجنبية في المدارس، في الأعمال، اختلاط بين الرجال الأجانب والنساء الأجنبيات، هذا تعرض للفتنة، هذا منهي عنه بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، قال الله:{يَا أَيُّهَا النّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنّ مِن جَلَابِيبِهِنّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رّحِيمًا (59)}[الأحزاب:59]

الله أمر باحتجابها سواء كان باحتجابها في بيتها، قال الله:{ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ }هذا هو هذا سبب السعادة الحرص على طهارة القلوب، سلامة النساء، سلامة قلوب الرجال من الفتنة، هذا الذي أبانه الله لنا وهو أعلم بمصالحنا، قال الله:{أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ (14)}[الملك:14].

وهكذا حجابها الشرعي عند الخروج من تلك الآداب أن تكون محتجبه،قال الله:{يَا أَيُّهَا النّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ

يُدْنِينَ عَلَيْهِنّ مِن جَلَابِيبِهِنّ}[الأحزاب:59]

والجلباب هو تغطية المرأة لرأسها ووجهها وما كان من جسدها، وهذا من تفسير أهل العلم لذلك من معانيه، ويبين ذلك ما ثبت أن بعض النساء قالت عائشة رضي الله عنها قالت: كنا إذا حاذينا الرجال سدلنا، وهي محرمة وأسماء محرمة عائشة وأسماء في حال الإحرام تقول كنا إذا حاذينا الرجال سدلنا، أي غطت وجهها، وإذا جاوزنا كشفنا، فهي مع محارمها، ومع النساء تكشف ولا إشكال في ذلك، ومع الأجانب تسدل وتغطي وجهه ولو كانت محرمة، وهكذا ما ثبت أيضا في ذلك عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قالتْ: أمَرَنَا رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، أنْ نُخْرِجَهُنَّ في الفِطْرِ وَالأضْحَى، العَوَاتِقَ، وَالحُيَّضَ، وَذَوَاتِ الخُدُورِ، فأمّا الحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ، وَيَشْهَدْنَ الخَيْرَ، وَدَعْوَةَ المُسْلِمِينَ، قُلتُ: يا رَسولَ اللَّهِ، إحْدَانَا لا يَكونُ لَهَا جِلْبَابٌ، قالَ: لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِن جِلْبَابِهَا"؛ أخرجه البخاري(980) ومسلم(883) واللفظ له.

ومعناها أنها لا تخرج إلا مجلببة حتى لو استعارت جلبابا من أختها المسلمة، تستعيره فتذهب إلى العيد وترجع تعيده إلى صاحبته، حتى ولو إعارة وإلا فلها عذر أن لا تخرج لصلاة العيد، تعرها أختها من جلبابها، ومما يدل على حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت:"كُنَّ نِسَاءُ المُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مع رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ صَلَاةَ الفَجْرِ مُتَلَفِّعَاتٍ بمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إلى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، لا يَعْرِفُهُنَّ أحَدٌ مِنَ الغَلَسِ.

قال شراح الحديث أي لا يعرفن لأنهن لابسات الجلابيب، لا تعرف هذه امرأة من، أما مجرد شبح من بعيد قد يرى لكن أنها تعرف لا، وهكذا مع الغلس فللأمرين لا تعرف المرأة، فإذا خرجت هذا من آداب خروجها وألا تحقق الطريق وتزاحم الرجال لا في الأسواق، ولا في الممرات، كما في حديث الساعدي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :"استأخِرْنَ ؛فإنه ليس لكن أن تحْقُقْنَ الطريقَ عليكن بحافَاتِ الطريقِ, فكانت المرأةُ تلتصقُ بالجدارِ حتى إن ثوبَها ليتعلّقُ بالجدارِ من لصوقِها

به"؛أخرجه أبو داود (5272)

فكانت المرأة اذا مشت في الطريق تمشي بجانب الجدار حتى ربما علق ثوبها بالجدار لكثرت التصاقها به صيانة لها، وقال النبي صلى الله عليه وسلم:"لو تركنا هذا البابَ للنساء؟.أخرجه أبو داود (462) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

لو تركتم هذا الباب للنساء: أي في الصلاة، فما كان أحد يخرج من ذلك الباب باب النساء، جعل بابا للنساء يخرجن منه، وقال عليه الصلاة والسلام:"وخَيْرُ صُفُوفِ النِّساءِ آخِرُها، وشَرُّها أوّلُها"؛ أخرجه مسلم(440) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تبقى تصلي المؤخرة ومع ذلك تخرج قبل خروج الرجال وصيانة تامة عن الفتنة فيما بين الرجال والنساء، وهكذا ما جاء في الصحيحين، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال:"إيّاكُمْ وَالجُلُوسَ على الطُّرُقاتِ، فَقالوا: ما لَنَا بُدٌ، إنّما هي مَجَالِسُنَا نتَحَدّثُ فِيهَا، قالَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إلّا المَجَالِسَ، فأعْطُوا الطّرِيقَ حَقّهَا، قالوا: وَما حَقُّ الطّرِيقِ؟ قالَ: غَضُّ البَصَرِ، وَكفُّ الأذَى، وَرَدُّ السّلَامِ، وَأَمْرٌ بالمَعروفِ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكرِ. وهذا لفظ البخاري(2465).

فمن شؤونها وأدبها وصيانتها أنها إذا خرجت أن تغض بصرها ، تتعامل بهذا الأدب الجم، قال الله:{قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (30) وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ} [النور:30،31].

يعني لا الذهب ولا الزينة إلا ما ظهر من الثياب ولا شيء من ذلك{ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن

زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31)}

أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء: لا يميز بين القبيحة والجميلة، لا يعرف البيضاء من السوداء، هذا ممكن يدخل ويراها، ما يعرف ما يميز، أو ليس له إربة مجبوب مقطوع الذكر، ليس له إربة، ولما دخل رجل كانوا يظنون أنه لا إربة له فَقالَ لأخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يا عَبْدَ اللَّهِ بنَ أبِي أُمَيَّةَ، إنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فإنِّي أدُلُّكَ علَى بنْتِ غَيْلَانَ، فإنَّهَا تُقْبِلُ بأرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بثَمَانٍ، قالَ فَسَمِعَهُ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ فَقالَ: لا يَدْخُلْ هَؤُلَاءِ عليْكُم. أخرجه البخاري(4324) ومسلم(2180) عن أم سلمة رضي الله عنها.

ونهى عن دخوله لأنه صار يدعو إلى مثل ذلك وأمر به فأخرج، والشاهد من ذلك أن هذا معنى أولي الإربة، أو الطفل الذين لم يظهر على عورات النساء، ولا يضربن بأرجلهن مجرد خروجها تخرج ما تخبط برجلها في الأرض وتتبختر في المشي، ليعلم ما يخفين من زينتهن، من الخلاخل وغيرها صيانة لها من الشرع أن تلتفت إليها الأنظار، أو تفتن أو تُفتن ونظير ذلك لبس ما كان بالكعب العالي من اللباس، أو ما كان من المفاتن الملفتة للنظر، هذا كله من الآداب التي صان الله عز وجل بها هذه الضعيفة، وصان الله بها المسلمين بعضهم من بعض في هذه التمايز العظيم بين الذكر والأنثى، وبهذا الشرع الحنيف المطهر، قال الله:{ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ (32)}[يونس:32]

وقال الله:{فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ}[البقرة:38]

هذا هدى الله؛ كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، قال الله:{وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا}[طه:124]

تلك المعيشة والله ملحوظة، معيشة ضنك في المرأة، معيشة ضنك في الفساد المنتشر بين الناس، معيشة الضنك كذلك في الأمراض المنتشرة الفتاكة، بسبب التدابير السيئة، وسوء الرعاية، والعدم بهذه الوصايا عن

الله وعن رسوله، فإنك ترى حينا يعلنون عن مرض الزهري،وحينا يعلنون عن مرض الإيدز، وحينا يعلنون عن مرض السيلان، وحينا يعلنون عن مرض جرب القرود، وحينا يلعنون عن مرض جدري القرود، وأمثال ذلك من الأمراض الناتجة عن عدم التقيد بشرع الله، قال الله: {فَإِمّا يَأتِيَنّكُم مِّنّي هُدًى فَمَنِ اتبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ (123)} [البقرة:123].

لا يضل في الدينا، لا يهلك في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة، في أمان من الله عز وجل، وضمانة رب العالمين، وقال الله:{وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ (124)}[طه:124].

وقال الله:{وَمَن كانَ فِي هَٰذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا (72)}[الإسراء:72].

ومن كان في هذه أعمى: أي في الدنيا عن الحق، عن الهدى، عن العلم، فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلا.

الخطبة الثانية:

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله، الحمد لله الذي فضلنا على كثير ممن خلق تفضيلا،{وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا (70)}[الإسراء:70]

هذه الفضيلة والتكريم وجب الحفاظ عليها بشرع الله ودين الله، من تخلى عنها سفل، فالقرآن إما أن يرفعك وإما أن يضعك، في مسلم(818) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"إنّ اللهَ يَرْفَعُ بهذا الكِتَابِ أقْوَامًا، ويَضَعُ به آخَرِينَ.

والقرآن إما أن يكون أمامك، أو يسوقك إلى النار من خلفك، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم:"من جَعلَه أمامَه قادَه إلى الجنّةِ ، ومن جعلَه خَلفَ ظهرِه ساقَه إلى النّارِ"؛ أخرجه ابن حبان (124) بنحوه ، والبيهقي في ((شعب الإيمان)) (1855) باختلاف يسير، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

والقرآن إما أن يكون حجة عليك أو حجة لك، كما في صحيح مسلم(223) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"والقرآنُ حُجّةٌ لك أو عليك.

فصاننا الله عز وجل بكتابه، وأكرمنا بهذه النعمة، قال الله:{هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (2)}[الجمعة:2]

وقال الله :{لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (164)}[آل عمران:164].

إن أعدائنا يريدون أن نعود إلى الضلال المبين، نحن في نعمة ومنة من الله سبحانه وتعالى، هذه الصيانة يجب على المسلمة أن تحمد الله عليها، وكذا المسلم ويحافظ عليها صيانة الله للبشيرة، للقرآن والسنة

النبوية، صيانة، مكرمة، قال الله:{لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ (4)ثُمّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ (5)}[التين:4،5].

طيب من بقي في أحسن تقويم؟ قال الله:{إِلّا الّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ (6)}[التين:6].

فهو ما يزال في أحسن تقويم، وفي أعظم كرامة، وفي عزة من الله سبحانه وتعالى، قال الله:{وَلِلّهِ الْعِزّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ}[المنافقون:8]

وقال الله:{مَن كانَ يُرِيدُ الْعِزّةَ فَلِلّهِ الْعِزّةُ جَمِيعًا}[فاطر:10].

وقال الله:{وَالْعَصْرِ (1) إِنّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلّا الّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقّ وَتَوَاصَوْا بِالصّبْرِ (3)}[العصر:1،3].

فما دمنا نتواصى بالحق ونتواصى بالصبر عليه وهكذا نعمل الصالحات ندعو إليها فإن العافية ما تزال موجودة في الأمة، وإن الضرر يحصل عليهم بالتمال أو الضعف عن الحق، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم:"لا يَمنَعَنّ أحَدَكم مَخافةٌ النّاسِ أنْ يقولَ بالحَقّ إذا شَهِدَه أو عَلِمَه"؛أخرجه الترمذي (2191) مطولاً، وابن ماجه (4007) باختلاف يسير، وأحمد (11793) واللفظ له، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وهكذا إن من تلك الصيانة عباد الله لهي حذر المرأة من مصافحة الرجال، ومساس الرجال، ففي الصحيح الحديث الثابت عن معقل بن يسار رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"لأنْ يُطعَنَ في رأسِ رجلٍ بِمِخْيَطٍ من حديدٍ خيرٌ من أن يمَسّ امرأةً لا تحِلّ له"؛رواه الطبراني (20/212).

انظر في أي موضع في أحس موضع وأشد موضع عليه، والمخيط حديدة حادة، خير له من أن يمس امرأة لا تحل له.

هذا وعيد شديد يدل على أن مس المرأة تعمد بمصافحة أو غير ذلك أن ذلك كبيرة من كبائر الذنوب، لقوله : لأن يطعن أحدكم بمخيط في رأسه خير من أن يمس امرأة لا تحل له، ولهذا جاء في الترمذي ،من

حديث أميمة بن رقيقة رضي الله عنها قالت:"أتيتُ النبيّ صلى الله عليه وسلم في نسوةٍ مِن الأنصارِ نبايعُه ، فقلنا : يا رسولَ اللهِ ، نبايعُك على أن لا نشركَ باللهِ شيئًا ، ولا نسرقَ ، ولا نزنيَ ، ولا نأتيَ ببهتانٍ نفتريه بين أيدينا ، وأرجلِنا ، ولا نعصيَك في معروفٍ . قال : فيما استطعتُنّ وأطقتُنّ. قالت : قلنا : اللهُ ورسولُه أرحمُ بنا . هلمّ نبايعْك يا رسولَ اللهِ ، فقال رسولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- : إني لا أصافحُ النساءَ! إنما قولي لمائةِ امرأةٍ ، كقولي لامرأةٍ واحدةٍ _ أو مثل قولي _ لامرأةٍ واحدةٍ.

وثبت عندي مسلم(1866) عن عائشة رضي الله عنها قالت:"والله ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قط إلا بما أمره الله تعالى وما مست كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن قد بايعتكن كلاما.

وروى مسلم (2331) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِيهِ قَالَ فَجَاءَ دَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ فِي بَيْتِكِ عَلَى فِرَاشِكِ قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعْصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا فَفَزِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا قَالَ أَصَبْتِ.

قال النووي رحمه الله :

قال رحمه الله : (اتفق العلماء على أن أم حرام كانت محرما له صلى الله عليه وسلم. واختلفوا في كيفية ذلك، فقال ابن عبد البر وغيره : كانت إحدى خالاته من الرضاعة. وقال آخرون : بل كانت خالة لأبيه أو لجده لأن عبد المطلب كانت أمه من بنى النجار) اهـ .

وقال أيضاً :

أُمّ حَرَام أُخْت أُمّ سُلَيْمٍ ، وقد كانتَا خَالَتَيْنِ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْرَمَيْنِ إمّا مِنْ الرّضَاعِ , وَإِمّا مِنْ النّسَبِ, فَتَحِلُّ لَهُ الخَلْوَة بِهِمَا , وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهِمَا خَاصّةً , لا يَدْخُلُ عَلَى غَيْرِهِمَا مِنْ النِّسَاء إلا أَزْوَاجه اهـ .

هذا شأن ذلك، فلا مدخل لأصحاب الفتن في مثل هذا الحديث إلى جر النساء والاختلاط بذلك كما هو دعوة هؤلاء الزنادقة في مثل هذه العصور وقبلها إلى الفتنة بين الرجال والنساء،وهكذا مما هو واجب مما يتعلق في هذا الجانب التمايز بين الذكر والأنثى في المدارس عدم الاختلاط، فإن ذلك الاختلاط زريعة للفتنة بالمدارس، حتى تعليمها الرجل يعلم المرأة فإن ذلك ذريعة لفتنته أو الإفتتان به، وقد وجد من يفعل ذلك، والنبي صلى الله عليه وسلم إنما علم النساء كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العيدين، أتوه بعض النساء لما يسمع للنساء، ولو كان النساء يختلطن بالرجال لقال تعالوا إلى الرجال نعلمك سوا، ولكن يا رسول الله أجعل لنا من نفسك يوما ذهب الرجال بك، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه بغير فتنة ووقف مع النساء ودعا النساء وتلى عليهن هذه الآيات المذكورة في سورة الممتحنة، ذلك بأن الله عز وجل بعثه إلى البشر الجن والإنس، إلى الرجال والنساء، فهو مبعوث للرجال والنساء والجن والإنس، لابد من إبلاغ الرسالة إلى الجميع ،ووعظهن وكانت منها سبعا الخدين، قيل عجوز، وقيل قبل فريضة الحجاب، عجوز ليس من شأنها الإفتتان بها، وقيل قبل فريضة الحجاب، هذه هي الردود، فلا شبهات من يأتي بمثل ذلك للمسلمين للاضلال المسلمين وافتتان الرجال والنساء، نسأل الله سبحانه وتعالى أن يتوافنا على الإسلام والسنة، ويدفع عنا الفتن ما ظهر منها وما بطن، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" سَتَكُونُ فِتَنٌ ، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ القَائِمِ ، وَالقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ المَاشِي ، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي ، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ) رواه البخاري (3601) ومسلم (2886) عن سعد بن

أبي وقاص رضي الله عنه.

ألا وإنه لا معاذ ولا ملجأ من الفتن بأكثر من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وما أبانه للأمة من الحافظ على صيانتها ومكارمها، فإن الإنفلات يسبب ضياع الأمة، ويسبب ضياع البشرية، وضياع مستقبلها، وضياع مكارمها، وضياع خيراتها، وتفلت كل سوء الرعاية، قال الله:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ (6)}[التحريم:6].

سبحانك اللّهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك.